

مجموعة مؤلفات ورسائل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي (٣)

بِحَصْرَةِ الْأَنْجَلَاءِ
بِشَرَحِ نُوَاقِضِ الْإِسْلَامِ
لِإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ (جَمِيعُهُ اللَّهُ أَعْلَمُ)

شُفْعُ فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ
عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِاللهِ الرَّاجِحِي

كَلِيلُ التَّوْحِيدِ لِلشَّيْخِ
الرَّئِيْسِ اَنْ

بِصَرِّ الْأَنْعَلَى

بِشَرْحِ نُوَافِضِ الْإِسْلَامِ

لِإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْنَةِ الْوَهَابِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(ح) عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي : ١٤٢٩ هـ.

فهرست مكتبة الملك شهد الوظانية أثناء النشر

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان

تبصير الأنام بشرح نوافع الإسلام / محمد بن عبد الوهاب بن سليمان؛ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي. - الرياض، ١٤٢٩ هـ.

٧٦ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك : ٢ - ٣٧٢ - ٥٩ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

١- العقيدة الإسلامية ٢- الإسلام - دفع مطاعن

أ. الراجحي، عبدالعزيز بن عبدالله (محقق) بـ العنوان

١٤٢٩/٦٢١ ديوبي ٢٤٠

رقم الإيداع : ١٤٢٩/٦٢١

ردمك : ٢ - ٣٧٢ - ٥٩ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٨ - ١٤٢٩ م

دار التوحيد للنشر

المملكة العربية السعودية - الرياض ، ص . ب ١٠٤٦٤ الرمز البريدي ١١٤٣٣

هاتف ٠٠٩٦٦١٢٦٧٨٨٧٨ - ناسوخ ٠٠٩٦٦١٤٢٨٠٤٠٤

E-mail: dar.attawheed.pub.sa@gmail.com البريد الإلكتروني :

مجموعة مؤلفات ورسائل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي (٢)

بِحَصِيرِ الْأَعْلَانِ

بِشَرَحِ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ

لِإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَهَابِ (رضي الله عنه)

شُفْعَةُ فَضْيْلَةِ شَرِيفِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَهَابِ

كِتابُ التَّوْحِيدِ لِلنَّبِيِّ
الرَّبِّيَّاضِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مقدمة فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ٢٠١٤٢٩ / ٢ / ٢٠ الرقم: ٦٦٢٩

الموضوع: مقدمة كتاب

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذا الكتاب (تبصير الأئم بشرح نوافع الإسلام) شرح لكتاب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي (١٢٠٦هـ) رحمه الله، وكتابه (نوافع الإسلام) من نفس الكتب التي ألفها -رحمه الله-، وقد كان شرحتنا في مجالس علمية، ثم تم تفريغها فخرجت في هذه النسخة المطبوعة. نسأل الله عز وجل أن ينفع بها كل من قرأها أو أطلع عليها.


وأسأل الله تعالى أن يرزق الجميع الإخلاص في القول والعمل وأن يبارك في الجهود، وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه

عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

ج ٣ - ج ٢ - ج ١ - ج ٤ - ج ٥ - ج ٦

هاتف: ٤٤٥٥٩٩٥ فاكس: ٤٤٥٥١٤٦ ص.ب. ٢٤٥٩٦٠ الرياض ١١٣١٢
Tel: 4455995 Fax: 4455146 P.O Box: 245960 Ryad: 11312



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد. فهذا الكتاب "تبصير الأنام بشرح نوافض الإسلام"، وهو الثالث من (مجموعة مؤلفات ورسائل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبدالله الراجحي - حفظه الله). وقد سبقه كتابان: أحدهما: "الإفهام شرح بلوغ المرام". والآخر: "إثراء المقال في شرح رد الإمام على الجهمي الصال".


وقد شرح الشيخ كتاب "نوافض الإسلام" لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي رحمه الله، شرحاً يبين فيه أدلة هذه النوافض من الكتاب والسنة وكلام السلف، وأوضحت المسائل المتعلقة بها.

أسأل الله أن يجزي شيخنا خير الجزاء وأن ينفع بهذا الكتاب وما

سبقه وما يلحقه من هذه المجموعة المباركة من (مجموعة مؤلفات
ورسائل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي - حفظه الله -).
والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين.

كتبه

عبد الوهاب بن عبد العزيز الزيد
الرياض ٢٦/١٤٢٩ هـ



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فهذا شرح على رسالة "نواقض الإسلام"، التي جمعها الإمام الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمة الله عليه - وهذه النواقض العشرة هي أهم نواقض الإسلام.

* معنى النواقض:

والنواقض: جمعُ ناقضٍ^(١)، وناقضُ الشيء هو: المبطل للشيء والمفسد له، فنواقض الإسلام يعني: مفسدات الإسلام ومبطلاته.

(١) والنقض هو: إفساد ما أبرمت من عقد أو بناء، ويعني: نقض البناء والخبل والمعهد.
 (انظر: لسان العرب، مادة: نقض).

بمعنى: أن الإنسان إذا فعلَ واحداً من هذه النواقض بطل إسلامه ودينه، فانتقل من دين الإسلام إلى دين أهل الأوثان - والعياذ بالله - انتقل من كونه مسلماً إلى كونه وثنياً، إلا أن يتوب قبل الموت، فإن لم يتوب قبل الموت، وهو على ناقض من هذه النواقض؛ فإنه يخرج من دين الإسلام - نسأل الله السلامة والعافية. ويكون من أهل الأوثان.

نواقض الشيء تعني: مبطلاته وفسداته، مثل: نواقض الموضوع، منها: الخارج من السبيلين، فإذا توضأ الإنسان، ثم خرج منه بول أو غائط بطل وضوءه، وفسد وانتقل من كونه متوضئاً إلى كونه مُحِدّثاً.

الإسلام: أسلم: معناه استسلم، أي: استسلم لله وحده بتوحيده وعبادته^(١).

والتوحيد: هو إفراد الله بالعبادة وحده^(٢)، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا

(١) قال شيخ الإسلام: «والإسلام هو الاستسلام لله، وهو الخضوع له، والعبودية له، هكذا قال أهل اللغة: أسلم الرجل إذا استسلم».

وقال: «الاستسلام لله، لا لغيره، بأن تكون العبادة والطاعة له والذل، وهو حقيقة "لا إله إلا الله"». مجموع الفتاوى ٧/١٥٤، ٥/٢٢٦.

قال عبد الرحمن بن حسن: «فتبيان أن أصل الإسلام هو التوحيد ونفي الشرك في العبادة، وهو دعوة جميع المسلمين، وهو الاستسلام لله تعالى بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة فيها أمرهم به على ألسن رسله» فتح المجيد ١/٢٠٢-٢٠٣.

(٢) والتوحيد نوعان، توحيد في المعرفة والإثبات، وهو توحيد الربوبية، والأسماء والصفات.

إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ
وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿البينة: ٥﴾.

والعبادة: هي كل ما جاء في الشرع من الأوامر والنواهي، فكل ما أمر به الشارع من أمر بإيجاب أو استحباب، أو نهي عنه نهي تحريم أو نهي تزويه^(١).

فإذا فعل الإنسان ناقضاً من هذه النواقض العشرة التي ذكرها المؤلف في كتابه هذا انتقل من كونه مسلماً إلى كونه وثنياً من أهل الأوثان
- نسأل الله السلامة والعافية ..

واقتصر الإمام رحمه الله على هذه النواقض العشرة؛ لأنها أهم النواقض،
ولأن كثيراً من نواقض الإسلام ترجع إلى هذه النواقض.

٧٩/١ المجد فتح وتوحيد في الطلب والقصد، وهو توحيد الإلهية والعبادة.

(١) وسيأتي بيان معنى "ال العبادة" بإيضاح في الناقض الأول.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب
رحمه الله تعالى:

«اعلم أن نوافع الإسلام عشرة»

* معنى «اعلم»:

«اعلم»: هذا أمر بالعلم، والعلم: هو حكم الذهن الجازم، يعني: تيقّن، واعلم يقيناً أن الإسلام يتقدّس بواحدٍ من هذه النوافع العشرة، والعلم خلاف الظن، فالعلم هو اليقين، يعني: تيقّن واجزم بأن الإنسان إذا فعل ناقضاً من هذه النوافع خرج من الإسلام، اجزم بذلك من غير شكٍ ولا توهّمٍ ولا ظنٍ، واعلم على جازماً أن الإسلام يتقدّس بواحدٍ من هذه النوافع العشرة.

الناقض الأول: الشرك

قال المؤلف رحمه الله: «الأول: الشرك في عبادة الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾ [النساء: ٤٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوَّلَهُ أَنَارًا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] ومنه: الذبح لغير الله كمن يذبح للجنة أو للقبر.

ش: هذا هو الناقض الأول من نواقص الإسلام، وهو الشرك^(١) في عبادة الله تعالى.

(١) «الشرك هو اتخاذن دمن دون الله، يدعوه كما يدعو الله، ويرجوه كما يرجو الله، ويختلف كمن يخالف الله، ويحبه كمن يحب الله، ونحو ذلك، وهذا هو الشرك الأكبر الذي أرسل الله الرسل، وأنزل الكتب للتنبيه عنه، وتکفير أهله...». شرح نونية ابن القيم لابن عيسى ٢٦٦/٢.

والشرك نوعان، وبعضهم يقسمه إلى ثلاثة أقسام: أكبر، وأصغر، وخفى. انظر: مدارج السالكين ١/٣٣٩، وأنواع التوحيد وأنواع الشرك للشيخ عبد الرحمن بن حسن ضمن الجامع الفريد ص ٣٤١.

تعريف الشرك:

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في تعريف الشرك: «هو صرف نوع من العبادة إلى غير الله، أو هو: أن يدعوا مع الله غيره، أو يقصده بغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها»^(١).

وذكر المؤلف رحمه الله دليلين؛ دليلاً لِحُكْم المشرك في الدنيا، ودليلأً لِحُكْم المشرك في الآخرة:

الدليل الأول: في حكم المشرك في الدنيا.

قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» [النساء: ٤٨] فالشرك غير مغفور، والمراد به الشرك الأكبر؛ لأن الله تعالى خصّ وعلّق، فشخص الشرك بأنه لا يغفر، وعلق ما دونه بالمشيئة.

والدليل الثاني: حكمه في الآخرة.

أن الجنة على صاحبه حرامٌ، وهو مخلد في النار، قال الله تعالى: «إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوَّلَهُ الْنَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ أَنْصَارٍ» [المائدة: ٧٢].

(١) مؤلفات الشيخ، قسم العقيدة ص ٢٨١.

وإذا كان حكمه في الدنيا لا يغفر، وفي الآخرة خلد في النار، والجنة عليه حرام؛ فإنه في الدنيا أيضاً تترتب عليه أحكام الدنيا.

* ما يترب على المشرك من أحكام في الدنيا:

منها: أنه تطلق زوجته منه إذا كان متزوجاً، فيفرق بينه وبينها إلا أن يتوب؛ لأنها مسلمة وهو كافر، والمسلمة لا تبقى في عصمة الكافر، قال الله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ بَخْلُونَ هُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠] يعني: الكفار، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُنِكِّحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١].

ومن الأحكام. أيضاً: أنه إذا مات لا يصلّى عليه، ولا يغسل.

ومن الأحكام: أنه لا يُدفن في مقابر المسلمين.

ومن الأحكام: أنه لا يدخل مكة؛ لأنه لا يجوز دخول المشرك مكة، قال الله تعالى: ﴿يَأُتُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسِيْدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبه: ٢٨].

ومنها: أنه لا يرث ولا يورث، فإذا كانت زوجته مسلمة، وأولاده المسلمين فلا يرثونه، ويكون ماله لبيت مال المسلمين، إلا إذا كان له ولد كافر، فإنه يرثه؛ لقول النبي ﷺ: «لا يرثُ المسلمُ الكافرُ، ولا الكافرُ المسلمُ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد.

إذا ترتب الأحكام إذا فعل ناقضاً من هذه النواقض واستمر عليه:
فلا يغسل، ولا يُصلّى عليه، ولا يُدفن مع المسلمين في مقابرهم، ولا يرث
ولا يورث، وتنفسخ زوجته منه، ولا يدخل مكة، وإذا مات على ذلك
فذنبه غير مغفور، والجنة عليه حرام وهو من أهل النار مخلد فيها.

قال المؤلف حَلَّة: "الشرك في عبادة الله تعالى".

* تعريف العبادة:

العبادة: هي كل ما جاء في الشرع من الأوامر والنواهي، فكل ما
أمر به الشارع أمر إيجاب أو أمر استحباب، أو نهى عنه نهي تحريم أو نهي
تنزية.

فالأمر إذا كان واجباً فإنه يجب فعله، وإذا كان مستحبباً، فإنه
يُستحب فعله، والنهي إذا كان نهي تحريم يجب تركه، وإذا كان نهي تنزية؛
فإنه يكره فعله.

أو تقول: العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال
والأعمال الباطنة والظاهرة^(١)، فكل ما جاء في الشرع من الأوامر
والنواهي داخل في مسمى الإيمان، فمثلاً: الصلاة عبادة، والزكاة عبادة،

(١) مجمع الفتاوى ١٤٩/١٠ .

والصوم عبادة، والحج عبادة، والنذر عبادة، والذبح عبادة، والدعاء
عبارة، والتوكيل عبادة، والرغبة عبادة، والرهبة عبادة، والجهاد في سبيل
الله عبادة، والأمر بالمعروف عبادة، والنهي عن المنكر عبادة، والإحسان
إلى الجيران عبادة، وصلة الأرحام عبادة.

وكذلك النواهي، يتركها المسلم تعبدًا لله، فيترك الشرك، والعداون
على الناس في الدماء، وفي الأموال، وفي الأعراض، وكذلك جحد الحق،
ويتبعَّد بِالْأَلَا يفعل المنكرات، كالزنا، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين،
والغيبة، والنميمة، والتعامل بالربا، فكل هذا عبادة.

فالعبادة: الأوامر والنواهي؛ فال الأوامر تفعلها، والنواهي تتركها،
تعبدًا لله تعالى.

* أنواع الأوامر والنواهي:

وال الأوامر قسمان: أمر إيجاب، وأمر استحباب: أمر إيجاب كالصلوة
فإنها واجبة، وأمر استحباب كالسواك فإنه مستحب.

والنهاي قسمان: نهي تحريم: كالنهي عن الزنا، ونبي تنزيه: كالنهي
عن الحديث بعد صلاة العشاء.

وسواء كان العمل ظاهرًا: كالصلوة والصيام، أو باطنًا: كالنية

والإخلاص والصدق والمحبة.

والنهي: سواء كان ظاهراً كالزناء، أو باطناً كالعجب والكبر والرياء والغُلُّ والحسد والبغضاء، كل ذلك منهي عنه فيتركه عبادة. فال العبادة تشمل الأوامر والنواهي، فتشمل الأقوال والأفعال، الظاهرة والباطنة، التي جاء بها الشرع. فإذا صرف نوعاً من هذه العبادة لغير الله وقع في الشرك.

مثل المؤلف حَفَظَهُ اللَّهُ فقال: "كالذبح لغير الله".

* من الشرك الذبح لغير الله:

الذبح: عبادة، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ [الأعراف: ١٦٢-١٦٣] وقال سبحانه: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرِجْ ﴾ [الكوثر: ٢] فإذا ذبح لغير الله فقد صرف العبادة لغير الله، فيكون مشركاً، ومثل المؤلف لذلك بالذبح للجن، فإذا ذبح للجن، أو للقبر - أي: لصاحب القبر - ، أو ذبح للقمر أو للنجم، أو للولي، فإنه يكون مشركاً.

* من الشرك دعاء غير الله:

ومثله الدُّعَاء، فإذا دعا غير الله، كطلب المدد من غير الله فيها لا يقدر

.....

عليه إلا الله، وطلب الشفاء من غير الله، وطلب الاستجارة وتغريب الكربة من غير الله، فإنه يكون مشركاً، عن ابن مسعود حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ مُسْعُودٍ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من مات وهو يدعون دون الله نداد خال النار»^(١).

* من الشرك الاستعانة والاستعاذه والاستغاثة بغير الله:
وكذلك الاستعانة بغير الله، فيها لا يقدر عليه إلا الله، والاستعاذه
بغير الله فيها لا يقدر عليه إلا الله، والاستغاثة بغير الله فيها لا يقدر عليه
إلا الله، شرك.

* من الشرك طاعة المخلوق في التحليل والتحريم:
وكذلك - أيضاً - من العبادات: طاعة المخلوق في التحليل
والتحريم، كأن يطيع أميراً، أو وزيراً، أو عالماً، أو عابداً، أو آباً، أو زوجاً،
أو سيداً يطيعه في تحليل الحرام أو تحريم الحلال؛ فيكون مشركاً صرفاً
العبادة لغير الله؛ لأن الله تعالى هو المحلل والمحرّم: «أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءَ تُؤْمِنُوا
شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الْدِينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ» [الشورى: ٢١].

* من الشرك الركوع أو السجود لغير الله ونحو ذلك:
ومثله: الركوع؛ فإذا ركع لغير الله، أو سجد لغير الله فقد صرف

(١) رواه البخاري (٤٤٩٧).

العبادة لغير الله، أو طاف بغير بيت الله تقرّباً لذلك الغير، أو نذر لغير الله، أو حلق رأسه لغير الله كالصوفية الذي يحلق أحدهم رأسه لشيخه بعيداً له، وكذلك يركع له أو يسجد له، أو يتوب لغير الله، كالصوفية الذين يتوبون لشيوخهم، والشيعة الذين يتوبون. أيضاً لرؤسائهم، والنصارى الذين يتوبون للقسسين.

فالتبوية عبادة، قال تعالى: «وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ١٣٥] وفي مسنـد الإمام أحمد من حديث الأسود بن سريـع أن النـبي ﷺ أتـى بـأـسـيرـ، فـقـالـ: اللـهـمـ إـنـيـ آـتـوـبـ إـلـيـكـ وـلـاـ آـتـوـبـ إـلـىـ مـحـمـدـ، فـقـالـ النـبـيـ ﷺ: «عـرـفـ الـحـقـ لـأـهـلـهـ»^(١)، فالله تعالى هو أهل التقوى وأهل المغفرة، والله تعالى هو أهل التوبـةـ، فإذا تاب لغير الله وقع في الشرـكـ؛ لأنـهـ صـرـفـ العـبـادـةـ لـغـيرـ اللهـ.

(١) آخرـهـ الإمامـ أحمدـ فيـ مـسـنـدـهـ (٤٣٥/٣) بـرـقـمـ (١٥٥٨٧)، وأـخـرـجـهـ الطـبـراـنيـ فيـ الـكـبـيرـ بـرـقـمـ (٨٣٩) وـ (٨٤٠)، وـ الـحاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ (٤/٢٥٥)، وـ قـالـ الـهـيـثـيـ فـيـ جـمـعـ الزـوـاـيدـ (١٩٩/١٠): «روـاهـ أـحـدـ وـ الطـبـراـنيـ، وـ فـيـهـ مـحـمـدـ بـنـ مـصـعـبـ، وـ ثـقـهـ أـحـدـ وـ ضـعـفـهـ غـيرـهـ، وـ بـيـقـةـ رـجـالـ الصـحـيـحـ»، وـ صـحـحـهـ الـحاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ وـ رـدـ ذلكـ الـذـهـبـيـ بـقـولـهـ: «ابـنـ مـصـعـبـ ضـعـيفـ»، وـ ضـعـفـهـ الـأـلـبـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ فـيـ سـلـسلـةـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيـفـةـ بـرـقـمـ (٣٨٦٢).

فالمؤلف حَفَظَهُ اللَّهُ يقول: الناقض الأول: «الشرك في عبادة الله»، وعرفنا العبادة أنها: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.

فإذا صرف أي نوع ثبت في الشرع أنه مأمور به أمر إيجاب، أو أمر استحباب، أو ثبت في الشرع أنه منهي عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه، إذا صرف شيئاً من ذلك لغير الله وقع في الشرك، فمن فعل الأوامر لغير الله، أو ترك التواهي لغير الله وقع في الشرك.

والمؤلف مثل بالذبح، ومثله الدعاء، ومثله الاستعاذه، ومثله الاستغاثة، ومثله النذر، ومثله الركوع، ومثله السجود، ومثله الطواف، ومثله التوكل، ومثله الخوف، ومثله الرجاء، ومثله حلق الرأس، وغير ذلك من أنواع العبادة.

فإذا صرف واحداً منها لغير الله فقد وقع في الشرك، وترتب عليه الأحكام، فهو لا يُغفر له، وتنتفي زوجته منه إذا لم يتُّب في الحال، ولا يدخل مكة، ولا يرث ولا يورث، ولا يُغسل، ولا يصلى عليه، ولا يدفن مع المسلمين في مقابرهم إذا مات، وهو في الآخرة من أهل النار عن ابن مسعود حَفَظَهُ اللَّهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من مات يشرك بالله

.....

شيئاً دخل النار...»^(١)، والجنة عليه حرام، نسأل الله السلامة والعافية.

(١) رواه البخاري (١٢٣٨).

الناقد الثاني:
اتخاذ الوسائل بين العبد وربه

قال المؤلف رحمه الله: «الثاني: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطًا
يَدْعُوْهُمْ وَيَسْأَلُهُمْ الشَّفَاعَةَ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ كُفَّارًا جَمَاعًا».

ش: من جعل بينه وبين الله واسطة كأن يدعو الميت أو صاحب القبر، يقول: يا فلان، اشفع لي عند الله، وهذا النوع وإن كان داخلاً في النوع الأول إلا أنه أخص منه.

فالشرك في عبادة الله عام، كأن يدعو غير الله، أو يذبح لغير الله، أو ينذر لغير الله.

أما النوع الثاني: فهو أن يجعل بينه وبين الله واسطة، يزعم أنه ينقل حواجه إلى الله، كأن يقول لصاحب القبر يسأله الشفاعة، : «يا فلان: اشفع لي عند الله»، أو: «يا رسول الله: اشفع لي»، فجعل الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه واسطة بينه وبين الله، فهذا شرك؛ لأنه دعا غير الله. ومن دعا غير الله فقد أشرك، تشمله النصوص التي فيها: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا

يَضْرُكُ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ [يونس: ١٠٦].

وقوله - سبحانه وتعالى -: «فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ» [الشعراء: ٢١٣].

وقوله: «إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣].

وقوله: «وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ لَا يُرْهِنَ لَهُ بِمِنْ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَفِرُونَ» [المؤمنون: ١١٧] فسماه كافراً.

وقوله: «وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرْكِكُمْ» [فاطر: ١٤] «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمَرٍ ﴿١٥﴾ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرْكِكُمْ» [فاطر: ١٣-١٤] فسماه الله شركاً.

* حكم من جعل بينه وبين الله واسطة:

فمن جعل بينه وبين الله واسطة يدعوه من دون الله، أو يسأله الشفاعة، أو يتوكل عليه فإنه يكفر، بإجماع المسلمين؛ لأن هذا نوع من الشرك^(١).

(١) قال شيخ الإسلام: «ومارجا أحد مخلوقاً أو توكل إليه إلا خاب ظنه فيه؛ فإنه مشرك: «حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرُ مُشْرِكِينَ بِهِ» وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفُهُ

والتوكّل: معناه أن يعتمد بقلبه عليه، ويفوّض أمره إليه في حصول مطلوبه.

فالناقض الأول أعمّ، وهذا أخص.

الناقض الأول: «الشرك في عبادة الله» سواء كانت هذه العبادة دعاءً، أو ذبحاً، أو نذراً أو طاعةً في التحليل والتحرير، أو ركوعاً أو سجوداً، فهذا عامٌ.

والناقض الثاني: خاص، وهو من يجعل بينه وبين الله واسطة يدعوه أو يسأله الشفاعة^(١)، أو يتوكّل عليه، بمعنى: يعتمد عليه في حصول مطلوبه، فجعل الميت واسطة بينه وبين الله، يقول: «يا فلان، اشفع لي عند

اللطير أو تهوي به آرْسَغٍ في مكانٍ سُجِيقٍ» [الحج: ١٢]. مجموع الفتاوى ١٠ / ٢٣٧.

(١) الشفاعة شفاعتان:

١ - شفاعة منفية، وهي التي تطلب من غير الله، فيها لا يقدر عليه إلا الله، قال الله تعالى: «فَمَا تَفْعَهُمْ شَفَاعَةُ الشَّفَعِينَ».

٢ - شفاعة مثبتة، وهي التي تطلب من الله تعالى، ولا تكون إلا لأهل التوحيد، وهي مقيدة بأمررين اثنين:

الأول: إذن الله للشافع أن يشفع، قال تعالى: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ» [الفرقة: ٢٥٥].

الثاني: رضا الله عن المشفوع لهم، قال تعالى: «يَتَفَعَّلُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى» [الأنبياء: ٢٨].

ثم إن الشفاعة المثبتة أنواع (انظر شرح العقيدة الطحاوية ١ / ٢٨٢ - ٣٠٢).

الله! يا فلان، انقل حاجتي إلى الله! وهكذا».

أو على الحبي أيضاً، فيتوكّل عليه في أن ينجيه من النار، أو في دخول الجنة، فهو يتوكّل عليه فيما لا يقدر عليه إلا الله.

فمن جعل بينه وبين الله واسطة، سواء كان حياً أو ميتاً؛ فإنه يكون مشركاً، إنما الحبي يُسأل في الشيء الذي يقدر عليه، فتقول: يا فلان، أعني في إصلاح سيارتي، يا فلان، أفترضني مالاً، يا فلان، أعني في إصلاح مزرعتي.

أما أن تسأل الحبي في أن يغفر لك ذنبك، أو ينجيك من النار، أو تأسّله في أن يرزقك، أو ينصرك على عدوك، أو لا يحرّمك دخول الجنة، فهذا لا يستطيعه ولا يملّكه، وهو شرك.


إذاً جعل بينه وبين الله وسائل يدعوه من دون الله، أو يسأّلهم الشفاعة، أو يتوكّل عليهم، بمعنى: أن يعتمد عليهم، ويفوض أمره إليهم في حصول مطلوبه؛ فإنه يكفر بإجماع المسلمين؛ وهذا قال المؤلف: «كفر إجماعاً».

والأدلة على هذا هي الأدلة التي فيها أن الشرك في العبادة كفر مخرج عن الملة، يعني الأدلة التي فيها تحريم الشرك، وتحريم دعاء غير الله، وتحريم

سؤال غير الله فيها لا يقدر عليه إلا الله، هي أدلة هذا النوع أو هذا الناقض من نواقض الإسلام، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦] أي: المشركين.

وقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]
وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا أَرَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٠].

فمن جعل بينه وبين الله وسائل يدعوههم، أو يسألهم الشفاعة، أو يتوكل عليهم، بمعنى: يفوض أمره إليهم في حصول المطلوب، فقد أشرك؛ لأنه صرف العبادة لغير الله تعالى.



قال المؤلف عليه: الثالث: «من لم يُكفِّر المشركين، أو شكَّ في كُفُّرِهم، أو صَحَّ مذهبُهُم كُفَّرًا».

ش: الناقض الثالث من نواقض الإسلام: من لم يُكفِّر المشركين أو شكَّ في كفرهم أو صَحَّ مذهبُهُم كُفَّر بالإجماع.
و"المشرك" شامل لجميع الكفَّرة: من يهود، ونصارى، ووثنيين وشيوعيين، وملحدة؛ فكلهم مشركون، يجمعهم شيء واحد وهو الشرك بالله تعالى.

فاليهود مشركون؛ لأنهم لم يؤمنوا بمحمد ﷺ وهذا شرك، والنصارى مشركون؛ لأنهم لم يؤمنوا بمحمد ﷺ ولأنهم يعبدون عيسى، والوثنيون مشركون، والمجوس مشركون، والمنافقون مشركون. فمن لم يُكفِّر المشركين فهو كافر.

.....

قوله: "أو شَكٌ في كُفُرِهم"؛ مَنْ شَكَ فِي كُفُرِ الْكَافِرِ، كَمَنْ شَكَ فِي أَنَّ الْيَهُودَ كُفَّارٌ، أَوْ شَكَ فِي أَنَّ النَّصَارَى كُفَّارٌ، أَوْ فِي أَنَّ الْوَثَنِينَ كُفَّارٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِهَذَا الشَّكِّ.

* حَكْمٌ مِنْ قَالَ: "مَنْ أَحَبَ أَنْ يَتَدَبَّرَ بِأَيِّ دِينٍ فَلِهِ ذَلِكُّ" :

قوله: "أو صَحَّحَ مِذْهَبَهُمْ"؛ كَمَنْ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ عَلَى دِينٍ صَحِيحٍ، أَوَ النَّصَارَى عَلَى دِينٍ صَحِيحٍ، أَوْ لَوْ قَالَ شَخْصٌ لَمَا سُئِلَ عَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؟ أَنَا لَا أَقُولُ فِيهِمْ شَيْئاً، الْيَهُودُ عَلَى دِينٍ، وَالنَّصَارَى عَلَى دِينٍ، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينٍ، مَنْ أَحَبَ أَنْ يَتَدَبَّرَ بِالإِسْلَامِ أَوْ بِالْيَهُودِيَّةِ أَوْ بِالنَّصَارَى فَلِهِ ذَلِكُّ، فَهُذَا شَرْكٌ وَيَكُونُ كَافِراً بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّهُ صَحَّحَ مِذْهَبَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَكُفُّرْهُمْ.

* حَكْمٌ مِنْ قَالَ: "لَا أَدْرِي هَلْ كُفَّارٌ أَمْ لَا؟" :

وَكَذَلِكَ إِذَا شَكَ فَقَالَ: لَا أَدْرِي هَلْ هُمْ كُفَّارٌ أَمْ لَيْسُوا كُفَّارًا؟ الْيَهُودُ نَزَلُ عَلَيْهِمْ كِتَابُ التُّورَةِ، وَالنَّصَارَى نَزَلُ عَلَيْهِمِ الْإِنْجِيلِ، وَالْمُسْلِمُونَ نَزَلُ عَلَيْهِمِ الْقُرْآنَ، وَلَا أَدْرِي هَلْ هُمْ كُفَّارٌ أَمْ لَيْسُوا بِكُفَّارٍ؟ فَهُذَا يَكْفُرُ إِذَا شَكَ، فَلَا بَدْ أَنْ يَجْزِمَ بِكُفُرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْوَثَنِينَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظَّغْوَتِ وَيُؤْمِنْ﴾

بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ^(١) [البقرة: ٢٥٦] فَمَنْ لَمْ يَكُفِّرْ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذَهِبَهُمْ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُفِّرْ بِالْطَّاغُوتِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ إِيمَانٌ إِلَّا بِشَيْئَيْنِ لَا بُدُّ مِنْهُمَا، فَلَا يَحْصُلُ التَّوْحِيدُ إِلَّا بِأَمْرَيْنِ:

* لا يحصل التوحيد إلا بأمرتين:

الأمر الأول: الكفر بالطاغوت.

* معنى الطاغوت:

والطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حدّه من معبودٍ، أو متبوعٍ، أو مطاعٍ^(٢)؛ فكل ما خالف الشرع فهو طاغوت، وسمّي طاغوتاً «من الطغيان»: وهو مجاوزة الحد.

ومعنى «الكفر بالطاغوت» هو أن تبرأ من عبادة غير الله وتنفيها وتنكرها وتبغضها وتعادي أهلها، فالكفر بالطاغوت البراءة، البراءة من كل معبد سوى الله، وإنكار كل عبادة لغير الله، ونفيها وبغضها وبغض أهلها ومعاداتها، هذا هو الكفر بالطاغوت بمعنى: أن

(١) والعروة الوثقى كما قال سعيد بن جبير هي: "لا إله إلا الله". (جامع البيان ٣/١٤، فتح المجيد ١/١٩٠).

(٢) إعلام الموقعين ١/٥٣.

تبرأ من كل شرك، ومن كل دين غير دين الإسلام، وتنكره وتنفيه،
وتبغضه وتعادي، وتعادي أهله، هذا الأمر الأول.

الأمر الثاني: الإيمان بالله.

فإذا فعلت الأمرين فأنت موحد، تكفر بالطاغوت وتؤمن بالله،
وهذا هو معنى لا إله إلا الله، فإن معناها: لا معبودٌ حُقْقٌ إلا الله، هذه الكلمة
التوحيد، وهي الكلمة التقوى التي تقي قائلها من الشرك، وهي الكلمة
التي من أجلها بعث الله الرسل، وانقسم الناس إلى شقيٍّ وسعيدٍ، ومن
أجلها قام سوق الجهاد، ومن أجلها قامت القيامة، وحققت الحقيقة،
ووَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ، ومن أجلها خلقت الجنة والنار^(١).

* معنى كلمة التوحيد:

«لا إله إلا الله» معناها: لا معبودٌ حُقْقٌ إلا الله^(٢)، وكلمة التوحيد «لا
إله إلا الله» فيها الأمران: فيها كُفُرٌ وإيمانٌ:
«لا إله»: هذا الكفر بالطاغوت ونفي العبادة عما سوى الله.
«إلا الله»: هذا الإيمان بالله.

(١) زاد المعاد ١ / ٥، فتح المجيد ١ / ٧٥.

(٢) فتح المجيد ١ / ١٢١.

.....
 «لا إله»: تبني جميع أنواع العبادة عن غير الله، وهذا هو الكفر بالطاغوت.

و«إلا الله»: ثبتت العبادة بجميع أنواعها لله حَكَّ وهذا هو الإيمان بالله.

فمن لم يُكُفِّر المشركين لم يُكُفِّر بالطاغوت، بمعنى أنه أقر الشرك، ومن شك في كفر اليهود والنصارى، أو صَحَّ مذهبهم لم يُكُفِّر بالطاغوت، فلا يكون مؤمناً، والدَّلِيل على كفر من لم يُكُفِّر المشركين أو شك في كفرهم أو صَحَّ مذهبهم؛ كلمة التوحيد «لا إله إلا الله»؛ لأنَّه لم يُكُفِّر بالطاغوت، وكذلك قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظُّلْمَوْتِ وَيُؤْمِنْ بِإِلَهٍ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْغُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [آل عمران: ٢٥٦].

* حكم من قال إن الله هو المعبد وأنا أوحده وأعبده:

فليس هناك توحيد ولا إيمان إلا بشيئين: كفر بالطاغوت، وإيمان بالله؛ وهذا كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» فيها نفي وإثبات، فلو قال إنسان: الله هو المعبد، وأنا أُوحِّد الله وأعبد الله، لا يكون مؤمناً.

ونقول: هذا ليس بتوحيد، ولا يكفي كونك تعبد الله، بل لا بد أن تنكر عبادة كل معبد سوى الله، أي: لا بد أن تأتي بالنفي والإثبات.

و«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» معناها: لا معبود حق إِلَّا الله، فلو قال شخص: أنا أعبد الله فقط، فهل أنا موحّد؟ نقول له: لا، لا يكفي كونك تعبد الله، بل لا بد أن تعبد الله ومع ذلك تنفي العبادة عن غير الله، وهذا هو الكفر بالطاغوت، وهو لا يحصل إِلَّا بالنفي والإثبات «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».


فالدليل على هذا الناقض الثالث: قول الله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرُ بِالظُّلْمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعَرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ هَذَا﴾ [القراءة: ٢٥٦].

* معنى التخلية والتحلية:

وكلمة التوحيد «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فيها تخلية وتحلية.

ومعنى التخلية: هو أن تنفي العبادة عن غير الله، فإذا نفيت وأنكرت عبادة كل معبود سوى الله، بعد ذلك تأتي التحلية فتشتبّه العبادة لله تعالى. تخلية ثم تحلية. «لَا إِلَهَ» هذه التخلية: نفيت العبادة عن غير الله، «إِلَّا اللَّهُ» تحلية، أثبتت العبادة لله.

«لَا إِلَهَ»: هذا هو الكفر بالطاغوت، و«إِلَّا اللَّهُ»: هذا هو الإيمان بالله.



قال المؤلف جلله: «الرابع: مَن اعتقدَ أَنَّ غَيْرَ هَدِيِّ النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَدِيهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ، كَالذِّي يُفَضِّلُ حُكْمَ الطَّوَاغِيْتِ عَلَى حُكْمِهِ فَهُوَ كَاْفِرٌ».

ش: الرابع من نوافض الإسلام: من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكمه أحسن من حكمه كفر إجماعاً، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكم الله ورسوله.

فمن اعتقد أن هناك هدياً أكمل من هدي النبي ﷺ، أو أن هناك حكماً أحسن من حكمه فإنه يكون كافراً، ودليل ذلك: أنه لم يشهد أن محمداً رسول الله؛ لأن شهادة "أن محمداً رسول الله" تقتضي تصديقه في أخباره، والعمل بشرعه، والتحاكم إلى شريعته، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، وأن تعبد الله بشريعته.

ومن اعتقد أن هناك هدياً أكمل من هدي النبي ﷺ أو أن حكماً

أحسن من حكمه؛ فإنه لم يشهد «أن محمدًا رسول الله»، وشهادته: «أن محمدًا رسول الله» باطلة.

فمن اعتقد أن هناك هدياً أحسن من هدي الرسول ﷺ أو مساوياً لهدي النبي ﷺ، أو أن هناك حكماً ماثلاً لحكم النبي ﷺ فإنه يكفر، والرسول ﷺ يقول: «وَخَيْرُ الْهُدِيِّ، هُدِيٌّ مُحَمَّدٌ»^(١).

وكذا لو اعتقد أن هدي النبي ﷺ أكمل، وأن حكمه أكمل، لكن قال: «يجوز أن تهتدي بغير هدي الرسول، ويجوز أن تتحاكم إلى غير حكم الرسول»؛ فإنه يكون كافراً؛ لأنه استحلل أمراً معلوماً من الدين بالضرورة تحريمه.

* حكم العمل بالقوانين:

فلا يجوز الحكم بالقوانين ولو كنت تعتقد أن حكم الشريعة أحسن؛ لأنك في هذه الحالة استحللت أمراً محظياً معلوماً من الدين بالضرورة، مثله مثل من يقول: «الزنا حلال، ولكنني لا أزني»، أو قال: «الربا حلال، لكنني لا أتعامل بالربا»، فهذا يكفر؛ لأن الربا حرام، وكونك تستحلله وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة، فهذا كفر.

(١) رواه مسلم (١٩٥٥) وأحمد (١٤٦٨٩) من حديث جابر بن عبد الله.

وكذلك إذا قال: «الحكم بالقوانين جائز، ولكن الحكم بالشريعة أحسن»، نقول: لا، كونك تُحيِّز الحكم بالقوانين، هذا كفر وردة؛ لأنك استحللت أمراً محظياً معلوماً من الدين بالضرورة، فالحكم بالقوانين حرام بالإجماع، مثل كون الزنا حرام بالإجماع، ومثل كون الربا حرام بالإجماع.

فمن قال: «الزنا حلال» كفر، ومن قال: «الربا حلال» كفر، ومن قال: «يجوز الحكم بالقوانين» كفر، ولو كان يعتقد أن الحكم بالشريعة أحسن، فإذا اعتقد أن هناك هدياً أحسن من هدي الرسول -عليه الصلاة والسلام-. أو مُماثلاً أو أقل، مع جواز الاهتداء بغير هديه كفر.

* حكم من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير حكم الله ورسوله:

وكذلك من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير حكم الله ورسوله، سواء اعتقد أن حكم الله أحسن أو أقل أو مماثل، فإنه يكون كافراً؛ لأنه استحل أمراً معلوماً من الدين بالضرورة.

والدليل: أنه لم يشهد: «أن محمداً رسول الله»، ومن لم يشهد: «أن محمداً رسول الله»، فإنه كافر؛ لأن شهادة: «أن محمداً رسول الله» تقتضي التحاكم إلى شريعته، واعتقاد أنه لا يجوز التحاكم إلى غير شريعته، واعتقاد أنه لا يجوز الاهتداء بغير هديه -عليه الصلاة والسلام-.

الناقض الخامس

**بغض شيء مما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام
ولو عمل به**

قال المؤلف حَفَظَهُ اللَّهُ: «الخامس: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئاً مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ عَمِلَ بِهِ كَفَرَ».

ش: الخامس: أنَّ مَنْ أَبْغَضَ شَيْئاً مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَلَوْ عَمِلَ بِهِ، فَإِنَّهُ يَكْفُرُ.

* حكم من أبغض الصلاة أو الزكاة ونحوهما:

إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِشَرْعِيَّةِ الصَّلَاةِ، فَمَنْ أَبْغَضَ الصَّلَاةَ كُفَّرَ، وَجَاءَ بِشَرْعِيَّةِ الزَّكَاةِ، وَجَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرْعِيَّةِ الزَّكَاةِ وَهَذَا، فَمَنْ أَبْغَضَ شَيْئاً جَاءَ بِهِ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ عَمِلَ بِهِ فَقَدْ كُفَّرَ، وَكَذَا جَاءَ بِشَرْعِيَّةِ تَعْدُدِ الْزَوْجَاتِ، فَمَنْ أَبْغَضَ هَذَا الْحَكْمَ الشَّرْعِيَّ الَّذِي هُوَ تَعْدُدُ الْزَوْجَاتِ فَقَدْ كَفَرَ.

* حكم من أبغض تعدد الزوجات:

وَهَذَا إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُفَهَّمَ النِّسَاءُ بِأَنَّ لَا يَكْفُرُنَّ تَعْدُدَ الْزَوْجَاتِ؛ لِأَنَّ

هذا حكم الله ورسوله، لكن إن كان عندها كراهة لهذا الشيء، أي: أنها لا تحب ذلك ويكون كرهها كراهة طبيعية، وهي لا تكره الحكم الشرعي، فلا يضرها ذلك، أو كون بعض الرجال لا يعدل فهني تكره أن يُعدد هذا الرجل؛ لأنها تخشى ألا يعدل، فهذا لا بأس.

أما أن تكره الحكم الشرعي، وهو التعدد، فهذا يكون ردّة والعياذ
بالله، إذا كرهته كراهة بغض لما جاء به الرسول ﷺ، والدليل على هذا
قول الله تعالى: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطَ أَعْمَلَهُمْ» [محمد: ٩]
فمن كره شيئاً مما أنزله الله، أو مما شرعه الله ورسوله، أو أبغضه؛ فإنه
يكون كافراً «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ
لَهُمُ الْخِيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦].

فإذا أبغضَ تشريع الصلاة، أو تشريع الزكاة، أو تشريع الصوم، أو
تشريع الحج، أو تشريع تعدد الزوجات، أو كره ذلك، أو أبغضه؛ فإنه
يكون كافراً؛ لأن ذلك ينافي الإيمان؛ لأن حب الله ورسوله لا بد منه، فمَنْ
لم يحب الله ورسوله فهو كافر، لكن كمال المحبة تقديم محبة الله ومحبة
رسوله عليه السلام على كل شيء، لكن أصل المحبة لا بد منه، فمَنْ لم يحب الله
ورسوله عليه السلام كافر.

فالحاصل: أن من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول . عليه الصلاة والسلام - أو مما جاء عن الله تعالى في كتابه أو كره ذلك، أو أبغض الله تعالى أو أبغض رسوله ﷺ؛ فإنه يكون كافراً مرتداً؛ لقول الله تعالى: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطَ أَعْمَالَهُمْ» [محمد:٩]؛ ولأن هذا البغض يُنافي الإيمان؛ ولأن محبة الله ورسوله أصل الإيمان، فمن لم يحب الله ورسوله فهو كافر.

ومن أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ أو كره شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ؛ فإنه يقتضي عدم محبة الله ورسوله، وهذا كفر وردة - نسأل الله السلامة والعافية.

الناقض السادس
الاستهزاء بالدين

قال المؤلف حَفَظَهُ اللَّهُ: «السادس: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِ الرَّسُولِ وَالرَّبِّ أَوْ ثَوَابِ اللَّهِ، أَوْ عَقَابِهِ، كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فُلْأَنِ اللَّهُ وَمَا أَنْتَ مِنْ وَالرَّسُولُ مَكْفُورٌ كُنْتُرْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ لَا تَعْتَذِرُوا فَدَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» [التوبه: ٦٥-٦٦].

ش: السادس: من النواقض من استهزأ بشيء مما جاء به الرسول - عليه الصلاة والسلام - ، أي: من استهزأ بشيء من دين الرسول - عليه الصلاة والسلام - . أو بثوابه، أو بعقابه، فإنه يكفر.

* حكم من استهزأ بالصلوة أو المصلين وسائر العبادات:

إذا استهزأ بالصلوة كفر، أو استهزأ بالزكاة كفر، أو استهزأ بالصوم كفر، أو استهزأ بالمصلين؛ لأن يسخر بالصلوة التي يصلها المسلم كفر، أو يستهزئ باللحية، كراهة لما جاء به الإسلام من الأمر بإعفاء اللحية، فإنه يكفر لأن الله شرعها على لسان رسوله وَالرَّبِّ، وشرع إعفاءها أما إذا سخر

.....
من الشخص لذاته أو لشخصه فلا يكفر.

* حكم من استهزأ بالجنة والنار:

وكذلك إذا استهزأ بالجنة أو بالنار، فالجنة ثواب للمؤمنين والنار عقاب للكافرين، فإذا استهزأ وسخر، وقال: ما الجنة؟ وما النار؟ مستهزئاً فإنه يكفر والعياذ بالله.

* حكم من استهزأ بثواب الأعمال الصالحة:

ومن استهزأ بثواب الأعمال الصالحة؛ كمن سمع أوقرأ مثلاً حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قَاتَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطِّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْ زَيْدُ الْبَحْرِ»^(١). فاستهزأ بهذا الثواب وسخر به لا أنه لم يصح عنده، فإنه يكفر.

فإذا استهزأ بشيء من دين الرسول عليه الصلاة والسلام، أو استهزأ بالثواب الذي أعده الله للمطيع، أو أعده الله على العمل الصالح، أو العقوبة التي أعدها الله لل العاصي، أو للكافر؛ فإنه يكفر، والدليل قول الله تعالى في سورة التوبه: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَإِيمَانِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ﴾ لا

(١) رواه البخاري (٦٤٠٥) ومسلم (٢٦٩١).

.....
 تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٥-٦٦﴾ [التوبه: ٦٥-٦٦] فأشتبّه لهم الكفر بعد الإيمان.

وهذه الآية نزلت في جماعة من المنافقين في غزوة تبوك استهزءوا بالرسول - عليه الصلاة والسلام - وأصحابه القراء، قال بعضهم لبعض: كما ثبت في الحديث: «ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطوناً، ولا أذب ألسناً، ولا أحجن عند اللقاء!».

والمعنى: ما رأينا مثلهم في كثرة الأكل، وكذب الحديث، والجبن عند قتال الأعداء، يعنون الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه القراء، فسمعها عوف بن مالك منهم وهم يتحدثون، فقال للقائل: كذبت ولكنك منافق، لأنّه رسول الله ﷺ فجاء إلى النبي ﷺ ليخبره، فلما جاء إليه، وجد الوحي قد سبقه، وأنزل الله هذه الآية: ﴿قُلْ أَبِّ اللَّهِ وَإِيَّاهُمْ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

وجاء هذا الرجل الذي تكلم بهذا الكلام يعتذر للنبي ﷺ ويقول: يا رسول الله، إنّا كنا نخوض ولعب، أي: ليس لي قصد، إنّا تكلمت بكلام نقطع به عنا الطريق. مثلما يقول بعضنا: حكايات نقطع بها عنا الطريق، والنبي ﷺ لا يزيد سوى أن يتلو عليه هذه الآية: ﴿قُلْ أَبِّ اللَّهِ لَا يَزِيدُ سُوَى أَنْ يَتْلُو عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةِ﴾.

وَإِيَّتِمْ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْهِرُونَ ﴿١﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٢﴾ . والرجل متعلق بِنسعة^(١) ناقة رسول الله ﷺ . وهو الحبل الذي في بطن البعير - ، ورجلاه تخط بالأرض ، والحجارة تنكب رجليه ، بمعنى : تضرب رجليه ، وهو يبالغ في الاعتذار ، والرسول - عليه الصلاة والسلام - لا يزيد سوى أن يقرأ عليه هذه الآية : « قُلْ أَبِاللَّهِ وَإِيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْهِرُونَ ﴿٣﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٤﴾ » [التوبه: ٦٥-٦٦] فأثبت الله لهم الكفر بعد الإيمان بقوله : « لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٥﴾ » [التوبه: ٦٦]^(٢) .

فإذا كان هؤلاء سخروا بالرسول ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم

(١) النسعة : قال في القاموس : النسع بالكسر سير ينسع عريضاً على هيئة أعنفة البغال تشتد به الرحال .

(٢) القصة رواها ابن جرير رحمه الله في تفسيره ، (١١ / ٥٤٣ وما بعدها) ، وابن أبي حاتم في تفسير (٦ / ١٨٢٩) ، والواحدي في أسباب التزول (٢٨٧-٢٨٩) ، وعزاه الشوكاني في تفسيره إلى أبي الشيخ وابن مردوه وابن المنذر والعقيلي والخطيب .

قال محمود شاكر : صحيح الإسناد (تفسير الطبرى ١٤ / ٣٣٣ شاكر) قلت : فيه هشام بن سعد صدوق له أوهام ، لكن الحديث ينقوى بالشواهد .

وقال ابن الجوزي (زاد المسير ٣ / ٤٦٥) : عند قوله « قد كفرتم » أي : ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان ، وهذا يدل على أن الجد واللعب في إظهار كلمة الكفر سواء .

.....

أي: سخروا بأشخاص - ، وقالوا عنهم: إنهم يأكلون كثيراً، ويكتذبون في الحديث، ويجسّدون عند اللقاء، فكيف بمن سخر بدین الرسول - عليه الصلاة والسلام - كمن يسخر بالصلوة، أو بالزكاة، أو بالصوم، أو بالجنة، أو بالنار، أو بالبعث، أو بالجزاء، أو بالصراط، أو بالميزان، فمن استهزأ بشيء من ذلك فإنه يكفر.

الناقض السابع: السحر

قال المؤلف رحمه الله: «السابع: السحر، ومنه الصرف والعطف»، فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى: **﴿وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَخْنُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُ﴾** [البقرة: ٢١٠].

ش: الناقض السابع من نواقض الإسلام السحر.

تعريف السحر في اللغة:

السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطف سببه^(١).

السحر اصطلاحاً:

وفي الشرع: هو عبارة عن عزائم ورُقى وعُقد، وأدوية وتدخينات تؤثر في القلوب والأبدان فتمرض وتقتل وتفرق بين المرء وزوجه^(٢).

(١) القاموس المحيط (٥١٩)، تهذيب اللغة (٤/٢٩).

(٢) انظر فتح المجيد (٢/٤٦٣)، أصوات البيان (٤/٤٥).

.....

* سبب تسمية السحر سحراً:

وَسُمِّيَ السُّحْرُ سُحْرًا^(١)؛ لأن الساحر يُؤثِّر في الخفاء، فيقوم بعمل عزائم أو رُوَقَّى أو عقد يكون تأثيرها في الخفاء في القلوب والأبدان، وقد تؤثر بالمرض، وقد تؤثر بالقتل، وقد تؤثر بالتفريق بين الزوج وزوجه.

* اتصال الساحر بالشياطين:

فالساحر الذي يتصل بالشياطين لا بد أن يقع في الشرك، فهو نوع من الشرك؛ لأن الساحر الذي يتصل بالشيطان تكون بينهما خدمة متبادلة، وهناك عَقْد، يعقده الجني مع الساحر، يكُفُّر بمقتضى هذا العقد الإنساني الساحر، بأن يتقرب إليه بالشركات التي يريدها: كأن يطلب منه أن يذبح له، أو أن يلطم المصحف بالنجاسة، أو يبول عليه، أو يتقرب إليه بغير ذلك من الشركات.

فإذا فعل الساحر الشرك خَدَمه الجني بأن يستجيب لطالبه، فإذا أمره أن يلطم شخصاً لطمه، أو يقتل شخصاً قتله. أو يأتي له بشيء من الأخبار وغيرها فعلى ذلك.

(١) لسان العرب. مادة السين.

* حكم السحر:

السحر شركٌ، فمن فعل السحر: بأن تعلمـه، أو علـمه، أو فعلـه، أو رضـي به، كفر؛ لأن الراضـي كالفاعلـ، ومن رضـي بالشركـ فهو مشرـكـ، والدليل قول الله تعالى في قصة الملـكـين اللـذـين أـنـزـلا إـلـى الـأـرـضـ وـفـتـنـا: «وـمـا يـعـلـمـانـ مـنـ أـحـدـ حـتـىـ يـقـولـا إـنـمـا نـحـنـ فـتـنـةـ فـلـا تـكـفـرـ» [البـقـرةـ: ١٠٢ـ]، فإذا جاءـهـما أحـدـ يـطـلـبـ أنـ يـعـلـمـهـ السـحـرـ نـصـحـاهـ وـتـهـيـاهـ أـشـدـ النـهـيـ، وـقـالـاـ لهـ: «إـنـمـا نـحـنـ فـتـنـةـ فـلـا تـكـفـرـ» [البـقـرةـ: ١٠٢ـ] فإذا أـصـرـ عـلـمـاهـ.

ولقول الله تعالى: «وـمـا كـفـرـ سـلـيـمـنـ وـلـيـكـ أـلـشـيـطـيـرـ كـفـرـوا يـعـلـمـونـ أـلـنـاسـ أـلـسـيـخـ» [البـقـرةـ: ١٠٢ـ] فـكـفـرـوا بـتـعـلـيمـ النـاسـ السـحـرـ.

فالـسـحـرـ كـفـرـ وـرـدـةـ، وـمـنـ فـعـلـ السـحـرـ أـوـ رـضـيـ بـهـ فـهـوـ كـافـرـ.

* تعريف الصرف:

قال المـوـلـفـ: «وـمـنـهـ الصـرـفـ وـالـعـطـفـ».

الـصـرـفـ: معـناـهـ صـرـفـ المـرـأـةـ عنـ زـوـجـهاـ، وـالـزـوـجـ عنـ اـمـرـأـتـهـ^(١)، بـأـنـ يـعـملـ لـهـمـ سـحـراـ بـحـيـثـ إـنـ الرـجـلـ إـذـ جـاءـ إـلـىـ اـمـرـأـتـهـ رـأـهـاـ فيـ صـورـةـ قـبـيـحةـ، فـيـنـفـرـ مـنـهـاـ، وـلـاـ يـرـيدـ أـنـ يـقـرـبـهـاـ. أـوـ يـعـملـ لـهـ ماـ يـُكـرـهـهـاـ فيـ زـوـجـهاـ،

(١) تـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ ١/١٤٤ـ، فـيـضـ الـقـدـيرـ ٢/٤٠٨ـ.

فإذا رأت زوجها رأته في صورة قبيحة، بحيث لا تطيق النظر إليه، فيحصل الفراق بينهما، وهذا هو الصرف: أي: صرفها عنه، وصرفه عنها مع أن الأصل أنه ليس فيها شيء، وليس فيه شيء، لكن الساحر لما عمل لها سحراً، بحيث أنه يجعل المرأة أمام زوجها في صورة قبيحة، لا يطيق النظر إليها، أو يجعل الزوج في صورة قبيحة إذا رأته الزوجة لا تطيق النظر إليه، فبسبب ذلك يحصل الفراق.

*تعريف العطف:

والعطف بالعكس^(١): يحبّ المرأة للرجل، بأن يعمل له سحراً يجعله يميل إلى المرأة، ويحسنها في نظره ولو كانت قبيحة، أو دمية الخلقة، فتكون في نظره من أحسن الناس وأجمل الناس، وكذلك - أيضاً - إذا سحر المرأة فيجعلها تنظر إلى زوجها أنه أحسن الناس وأجمل الناس وإن كان كريهاً، أو دميم الخلقة.

فهذا عطف: عطفها عليه، وعطفه عليها، وهذا كلّه من السحر.

*تعريف التولة:

ومنه التولة: وهو شيء أو دواء يصنعه الساحرة، ويعطونه للزوج أو

(١) النهاية في غريب الحديث / ٢٠٠ .

للزوجة يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.

فمن فعل السحر، أو رضيه؛ فإنه يكون كافراً بنص القرآن، قال تعالى: «وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ» [البقرة: ١٠٢] فمن فعل السحر، أو تعلمه، أو علّمه، أو رضي به - ومنه الصرف والعطف - فإنه يكون كافراً؛ لأنّه أشرك بالله بغيره، والدليل الآية: «وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ» [البقرة: ١٠٢] وقوله سبحانه: «فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ» [البقرة: ١٠٢] وقوله سبحانه: «وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَنَ كَفَرَ وَيُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ» [البقرة: ١٠٢].

ولكن السحر لا يضرون أحداً إلا إذا قدر الله بغير ذلك ذلك الضرر على الإنسان فيحصل، كما قال تعالى: «وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [البقرة: ١٠٢] يعني: إلا بإذن الله الكوني القدري.

الناظر الثامن

مظاهر المشركين و معاونتهم على المسلمين

قال المؤلف رحمه الله: «الثامن: مُظَاهِرُ المُشْرِكِينَ وَمُعَاوِنُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَهَّمُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ رَدِيقٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلَمِيْنَ﴾ [المائدة: ٥١]».

* معنى المظاهرة والمعاونة:

ش: المُظاهرَةُ والِّمَاعُونَةُ بمعنى واحد، فمظاهرة المشركين و معاونتهم على المسلمين بمعنى: مساعدة المشركين على المسلمين، كأن يكون هناك قتال بين المسلمين والكافر، فيساعد ويعاون الكفار في قتالهم ضد المسلمين، ويساعدونهم بأي شيء، سواء مددُهم بالمال، أو بالسلاح، أو خطط لهم بالرأي، فإذا ساعد الكفار على المسلمين حتى يدبوا المكائد لهم؛ فإنه يكون كافراً؛ لأنَّه فضلَ المشركين على المسلمين، وهذا التفضيل، أي: تفضيل المشركين، يستلزم أنه يبغض الإسلام، ويبغض الله ورسوله، ومن أبغض الله عَزَّلَهُ، أو أبغض رسوله، أو أبغض شيئاً مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

فإنه يكون كافراً، قال تعالى: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ» [محمد: ٩] ومن لم يحب الله ورسوله فإنه كافر.

وأصل المحبة لا بد منها، لكن الكمال كون الإنسان يقدم محبة الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ومحبة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الأهل والأولاد والمال، هذا هو الكمال، فإذا قدم شيئاً من المال أو الأهل أو غيره على محبة الله ورسوله فإنه يكون عاصياً ناقص الإيمان.

لكن إذا لم يحب الله ورسوله؛ فإنه يكون كافراً، والذي يظاهر ويعاون المشركين على المسلمين، فهو لا يحب الله ورسوله، ببعض وكراه لها وما أنزل الله فيدخل في قوله تعالى: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ» [محمد: ٩].

* الدليل على أن مظاهر المشركين كفر:

والدليل الخاص على أن المظاهر كفرٌ هذه الآية الكريمة من سورة المائدة: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَتَخِذُوا آلَّيَهُودَ وآلَّنَصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَهَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» [المائدة: ٥١] والتولي: محبة المشركين، وهو كفر وردة، وينشأ عن هذه المحبة مساعدتهم على المسلمين. فمن ظاهر المشركين على المسلمين فإن هذا دليل على أنه تولى المشركين، وتوليهم ردة.

* الفرق بين التولي والموالاة:

لُكْن هُنَاك فُرق بَيْن التولِي وَبَيْن المُوالاة: فَتولي الكفرة رَدَّة، أَمَا المُوالاة، بِمَعْنَى: مُحبَّتِهم وَمُعاشرَتِهم وَمُصادَقَتِهم فَهَذَا كَبِيرَة.


وَأَصْل التولِي: الْمُحَبَّة فِي الْقَلْب، ثُمَّ يَنْشأ عَنْهَا الْمُسَاعَدَة وَالْمُعاوِنَة، فَكُونَه يَسَاعِدُ الْمُشَرِّكِين عَلَى الْمُسْلِمِين بِالْمَال أَو بِالسُّلَاح أَو بِالرَّأْي، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّه تولَّ الْمُشَرِّكِين وَأَحْبَبَهُم.

* حكم تولي ومحبة المشركين:

وَتولي المُشَرِّكِين وَمُحَبَّتِهم رَدَّة وَكُفْر بِنَصِّ الْقُرْآن، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ لَا إِيمَانُهُمْ لَا تَتَّخِذُوا آلَّيَهُودَ وَآلَّنَصَارَى أُولَئِكَاء﴾ [المائدة: ٥١] أَي: لَا تَتَّوَلُوهُمْ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ لَا إِيمَانُهُمْ لَا تَتَّخِذُوا آلَّيَهُودَ وَآلَّنَصَارَى أُولَئِكَاء بَعْضُهُمْ أُولَئِكَاء بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١] أَي: الْكُفَّار بَعْضُهُمْ أُولَيَاء بَعْضٍ، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥١] يَعْنِي: الْكُفْرة ﴿مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١] أَي: مَنْ يَتَوَلَّ الْكُفْرَة مِنْكُمْ. أَيْهَا الْمُسْلِمُون - فَإِنَّهُم مِنْهُمْ - كَافِر مِثْلُهُمْ، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي آلَّقَوْمَ الظَّلَّامِينَ﴾ [المائدة: ١٥].

فَالْمَقصُود: أَنْ مَعَاوِنَةً وَمُسَاعَدَةً وَمُظَاهَرَةً الْمُشَرِّكِين عَلَى الْمُسْلِمِين رَدَّة؛ لَأَنَّهُمْ هُنَاكَ تولِي لِلْكُفْرَة، وَتولي الْكُفْرَة رَدَّة عَنِ الإِسْلَام بِنَصِّ الْقُرْآن.



قال المؤلف حبله: «التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر». عليه السلام

ش: من اعتقد أن أحداً يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى، فهو كافر، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَيْرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فمن اعتقد أن أحداً يسعه الخروج عن شريعة محمد عليه الصلاة والسلام كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى فهو كافر؛ وذلك أن شريعة محمد ﷺ عامة لجميع النّفّلَيْنِ: الجن والإنس، والعرب والعجم.

* الشريعة الناسخة الخاتمة:

ولأن شريعة نبينا محمد ﷺ هي الشريعة الخاتمة، وهي الناسخة

لجميع الشرائع، قال الله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ
لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ إِلَيْنَا سِرْفًا
رَسُولًاٌ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩] وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا
النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وقال عليه الصلاة والسلام: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي
أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَىٰ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أَرْسَلْتُ
بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: «أُغْطِيتُ خَيْرًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي»، - وذكر منها - «وَكَانَ النَّبِيُّ يُعْثِرُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيُعْثِرُ
إِلَى النَّاسِ كَافَّةً»^(٢).

فمن اعتقد أن أحداً يجوز له أن يخرج على شريعة محمد ﷺ،
ويتعبد الله بشرعية أخرى، فهو كافر، لأن شريعة محمد ﷺ شريعة عامة،
للجن والإنس وللعربي والعجم؛ ولأنها ناسخة لجميع الشرائع؛ وأنه

(١) رواه مسلم حديثه، من حديث أبي هريرة حديثه (١٥٣).

(٢) رواه البخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله
الأنصاري حديثه.

بعد بعثة النبي ﷺ صارت رسالته عامة لجميع من يوجد إلى يوم القيمة، بخلاف شريعة موسى عليه السلام، فشريعة التي جاء بها ليست عامة، بل هي خاصة ببني إسرائيل.

ولهذا وسَعَ الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام.
والخضر على الصحيح أنه نبي يوحى إليه؛ وهذا جاء موسى ليتعلم منه، كما قص الله علينا ذلك في سورة الكهف.

وكما ثبت في الحديث الصحيح عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَاتَمُ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدِ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي يَمْجُمِعُ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبَّ وَكَيْفَ يِهِ؟ فَقَيْلَ لَهُ: اخْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ، فَانْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ، وَحَمَلَ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَ أَعْنَدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَعًا رُءُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ مُوسَى وَفَتَاهُ عَجِيًّا، فَانْطَلَقَا بِقِيَّةً لِيَنْتَهِمَا وَيَوْمِهِمَا، فَلَمَّا أَضْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: أَتَنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسَا مِنَ النَّصَبِ، حَتَّى جَاءَرَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ

فَإِنِّي نَسِيْتُ الْحُوْتَ، قَالَ مُوسَىٰ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَتَغْرِيْعُ، فَأَرْتَنَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَلَمَّا اتَّهَمَاهَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجَّحٌ بِثُوبٍ - أَوْ قَالَ: تَسْجِحَ
بِثُوبِهِ - فَسَلَّمَ مُوسَىٰ. فَقَالَ الْخَضِيرُ: وَأَنِّي بِأَرْضِكَ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَنَا
مُوسَىٰ. فَقَالَ: مُوسَىٰ بْنُ إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هَلْ أَتَبْعُكَ عَلَى أَنْ
تُعْلَمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رَشِدًا، قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِي صَبْرًا، يَا مُوسَىٰ إِنِّي
عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَمْنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَمْكَهُ لَا
أَعْلَمُهُ. قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا، وَلَا أَغْصِي لَكَ أَمْرًا، فَانْطَلَقَ
يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَأَتْ بِهِمَا سَفِينَةً، فَكَلَمُوهُمْ
أَنْ يَخْمُلُوهُمَا، فَعُرِفَ الْخَضِيرُ، فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ^(١)، فَجَاءَ عُضْفُورٌ فَوَقَعَ
عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَكَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ. فَقَالَ الْخَضِيرُ: يَا مُوسَىٰ،
مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنْقَرَةً هَذَا الْعُضْفُورُ فِي الْبَحْرِ.
فَعَمَدَ الْخَضِيرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ . فَقَالَ مُوسَىٰ قَوْمٌ حَمَلُونَا
بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْنَا إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْنَا لِتُغْرِيْقَ أَهْلَهَا؟ قَالَ: أَلمْ أَقْلَلْ إِنَّكَ
لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِي صَبْرًا، قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي يَا نَسِيْتُ. فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ
مُوسَىٰ نِسِيَانًا. فَانْطَلَقَا فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغَلَامِيَّانِ، فَأَخَذَ الْخَضِيرُ بِرَأْسِهِ

(١) أي بغير عطاء. لسان العرب مادة النون.

.....

مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَهُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ. فَقَالَ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ! قَالَ: ألم أَقْلَ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِيَ صَبْرًا؟! .

فَأَلَّا بْنُ عَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ. فَانْطَلَقاَ حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعُهُمْ أَهْلَهَا، فَأَبْوَا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ. قَالَ الْخَضْرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: لَوْ شِئْتَ لَا تَخْذُلَتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوْدِدَنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّىٰ يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»^(١).

* سبب عدم التزام الخضر لشريعة موسى:

فالحضر لم يلتزم بشريعة موسى ﷺ؛ لأنَّه ليس من بني إسرائيل، فخروج عن شريعة موسى، فمن زعم أنه يجوز له الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما جاز للحضر الخروج عن شريعة موسى ﷺ فهو كافر، لأمرَين:

الأمر الأول: أن شريعة محمد ﷺ عامة، وشريعة موسى ﷺ خاصة. فلذلك الحضر ليس ملزمًا بشريعة موسى ﷺ، أما نحن فملزمون بشريعة محمد ﷺ.


(١) أخرجه البخاري (١٢٢)، وأخرجه في مواطن أخرى مختصرًا ومطولاً: (٧٤) و(٧٨) و(٤٧٢٧) و(٢٢٦٧) و(٢٢٧٨) و(٣٤٠٠) و(٣٤١) و(٤٧٢٥) و(٤٧٢٧) و(٦٦٧٢) و(٧٤٧٨)، ورواه مسلم (٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب حديثه.

الأمر الثاني: أن الخضر نبي يُوحى إليه على الصحيح، فهو على شريعة، وموسى على شريعة، فمن اعتقاد أنه يجوز له أو لغيره ألا يتلزم بشريعة محمد ﷺ وأن يتبعه من طريق غير الشريعة التي جاء بها محمد ﷺ فهو كافر بإجماع المسلمين؛ لأن شريعة النبي ﷺ عامة للثقلين الجن والإنس؛ ولأنه لم يشهد: «أن محمداً رسول الله».

* حكم من قال إن شريعة محمد خاصة:

فمن قال: إن شريعة محمد خاصة، أو النبوة خاصة بالعرب، أو أن بعده نبياً؛ فإنه لم يشهد: «أن محمداً رسول الله»، وحيثند يكون كافراً؛ وهذا قال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسَلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١).

(١) رواه مسلم (١٥٣).



قال المؤلف رحمه الله: «العاشر: الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلم ولا يعمل به، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِغَايَتِ رِبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]».

ش: العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلم ولا يعمل به، فهذا ناقض من نواقض الإسلام، فمن أعرض عن دين الله تعالى، لا يتعلم دين الله ولا يعبد الله فهو كافر؛ لأنـه في هذه الحالة يكون عابداً للشيطان.

* حكم المحلول من الأديان:

وهذا هو الذي يقول عنه بعض الناس: متحلل من الأديان، لا يتعلم الدين، ولا يعبد الله، ولا يعمل به، فهذا يعبد الشيطان؛ لأنـ الشيطان هو الذي أمره بذلك، فهذا عابد للشيطان، ليس هناك أحد في الدنيا إلا وله معبود، فالوثني له معبود، واليهودي له معبود، والنصراني

له معبد، والمسلم يعبد الله، وغير المسلم يعبد الشيطان فمن لم يعبد الله عبد الشيطان.

فهذا الذي يزعم أنه لا يتعلم الدين ولا يعبد الله أطاع الشيطان وعبد الشيطان، فهو الذي أمره بذلك فصار عابداً له، فمن أعرض عن دين الله، لا يتعلم دين الله، ولا يعبد الله مطلقاً، لا يعبد بالدعاة، ولا بالصلوة، ولا بالحب، ولا بالقول، ولا بالإيمان، ولا بالاعتقاد من أن الله هو الخالق، الرزاق، المدير، وأنه المعبود بحق، فلا يتعلم الدين ولا يعبد الله، فهذا كافر بإعراضه.

* الأدلة على كفر المعرض عن دين الله:

والإعراض نفسه كفر، ومن الأدلة على ذلك قول الله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذِكْرِيَّا يَتَرَبَّعُ إِنَّمَا أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّمَا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ» [السجدة: ٢٢] وقوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذِكْرِيَّا يَتَرَبَّعُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ» [الكهف: ٥٧] وقوله سبحانه: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أَنْذِرُوا مُعْرِضُونَ» [الأحقاف: ٣].

فالكافر يعرضون عما أنذروا من الإيمان بالله ورسوله والعمل بهذا الدين، وقال سبحانه: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذِكْرِيَّا يَتَرَبَّعُ إِنَّمَا أَعْرَضَ عَنْهَا

.....

إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُتَنَقِّمُونَ》 [السجدة: ٢٢] فَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ دِينِ اللَّهِ لَا يَتَعْلَمُ الدِّينَ، وَلَا يَعْبُدُ اللَّهَ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَيُسَمِّيهِ بَعْضُ النَّاسِ مُلْحَدًا، مُتَحَلِّلًا مِنَ الْأَدِيَانِ، وَهُوَ يَعْبُدُ الشَّيْطَانَ، فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ لَا يَعْبُدُ أَحَدًا. فَلَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا وَهُوَ يَعْبُدُ، وَمَنْ لَمْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَبْدٌ الشَّيْطَانَ.

الفرق بين الهازل والجاد والخائف والمكره

قال المؤلف رحمه الله: «ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف، إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً، ومن أكثر ما يكون وقوعاً، فينبغي للمسلم أن يحذرها، ويخاف منها على نفسه . نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه، وصلى الله على خير خلقه محمد وآلـه وصحبه وسلم».

ش: يقول المؤلف رحمه الله: لا فرق في هذه النواقض بين الهازل، والجاد، والخائف، إلا المكره، وكل هذه النواقض من أعظم ما يكون خطراً، ويكثر وقوعها في الناس، فينبغي للإنسان أن يحذر من هذه النواقض؛ لأن كثيراً من الناس يقع فيها، ولأن الخطر عظيم - نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه.

ذكر المؤلف رحمه الله أن هذه النواقض: لا فرق فيها بين الهازل، والجاد،

والخائف، إلا المكره، فهنا عدة حالات:

* حكم من فعل ناقضاً وهو هازل:

- من فعل ناقضاً من نواقض الإسلام هازلاً، كشخص استهزأ بالصلوة، أو استهزأ بالدين على سبيل المزاح والسخرية، فإنه يكفر.

* حكم من فعل ناقضاً وهو جاد:

- ومن فعل ناقضاً من نواقض الإسلام وهو جاد جازم بذلك، كمن سخر بالدين جازماً، فإنه يكفر.

* حكم من فعل ناقضاً وهو خائفٌ على نفسه:

ومن فعل ناقضاً من نواقض الإسلام خائفاً على نفسه، أو خائفاً على ماله، أو على ولده، فإنه يكفر ولو كان خائفاً، كمن سبّ الإسلام، أو سبّ دين الإسلام عند شخص حتى يبقى ماله ولا يؤخذ؛ لأنّه يخشى إله لو لم يسبّ الإسلام أخذ ماله، فيخشى على ماله، أو على نفسه أو على ولده، فإنه يكفر.

* حكم من كان مكرهاً وقلبه مطمئن بالكفر:

أما إذا كان مُكرهاً واطمئن قلبه بالكفر فإنه يكفر، كإنسان وضع

السيف على رقبته وقيل: تكفر وإنْ قتلناك، أما إذا تكلم بكلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، فإنه لا يكُفُر.

فالملحوظ أن من فعل ناقضاً من نوافع الإسلام هازلاً، أو جاداً، أو خائفاً، إلا المُكره إذا فعلها مع الإكراه بشرط أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان.

* بيان خمس حالات لمن فعل ناقضاً:

فتلخيص من ذلك خمس حالات:

الحالة الأولى: من فعل الكفر، أو ناقضاً من نوافع الإسلام: ما زحأ أو هازلاً فإنه يكفر.

الحالة الثانية: من فعل الكفر، أو ناقضاً من نوافع الإسلام جاداً، فإنه يكُفُر.

الحالة الثالثة: من فعل الكفر خائفاً، وقد في استطاعته عدمه فإنه يكُفُر.

الحالة الرابعة: من فعل الكفر مكرهاً، واطمئن قلبه بالكفر، بمعنى أنه لما أُكره جزم على الكفر، فإنه يكُفُر.

الحالة الخامسة: من فعل الكفر مكرهاً، واطمئن قلبه بالإيمان، فإنه لا يكُفُر.

فتكون خمس حالات، أربع منها يكفر صاحبها، والخامسة لا يكفر.

والدليل على أنه إن كان خائفاً على نفسه أو أهله أو ماله، فتكلّم بكلمة الكفر حتى يبقى ماله، أن ذلك كفر، قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

* حكم من فعل ناقضاً وهو مكره وقلبه مطمئن بالإيمان:

فاستثنى الله سبحانه وتعالى حالة واحدة، وهي المكره، بشرط أن يكون قلبه مطمئن بالإيمان ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] ثم قال الله سبحانه: ﴿وَلَيْكَنْ مَنْ شَرَحَ يَالْكُفُرِ صَدَرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧-١٠٦].

فالذي يكفر لأجل المال، أو خوفاً على ماله أو أهله، استحب الدنيا على الآخرة وقدم الدنيا على الآخرة، قدم الدنيا على دينه، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧].

وكذلك إذا فعل الكفر هازلاً، وكذلك إذا فعله جاداً، وكذلك إذا فعله مكرهاً واطمئن قلبه بالكفر، ولا يستثنى إلا المكره إذا اطمئن قلبه بالإيمان.

والإكراه ليس معناه التهديد، وإنما معناه: أنه يكون إكراهاً ملزماً بأن يوضع السيف على رقبته، أو يهدد من شخص قاتل، ويعلم أنه ينفذ وعده بأنه إن لم يكفر فإنه يقتله في الحال، فهذا يكون مكرهاً.

فإذا اطمئن قلبه بالإيمان فلا يضره كونه يتكلم بكلمة الكفر، أو يفعل الكفر، أما مجرد الخوف فقط على نفسه أو أهله أو ماله، فهذا لا يبيح له الكفر.

ونسأل الله تبارك وتعالى السلامة والعافية، وأن يتوفانا على الإسلام، وأن يعيذنا من الكفر والشرك والنفاق والشقاق وسوء الأخلاق، وأن يثبتنا على دينه، وأن يعيذنا من مضلات الفتنة، وأن يتوفانا على الإيمان، غير مغريين ولا مبدلين، إنه ولي ذلك القادر عليه، وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين.

قائمة المصادر والمراجع

- صحيح الإمام البخاري، للإمام محمد بن إسحاق البخاري، تحقيق أحمد زهوة وأحمد عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
- صحيح الإمام مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق أحمد زهوة وأحمد عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
- المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة بن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، ١٤١٢ هـ.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: المعروف بـ"تفسير الطبرى"، للإمام محمد بن جرير الطبرى، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركى، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيشمي، دار الكتاب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٦٧.
- المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- المستدرك على الصحيحين، للإمام محمد بن عبد الله الحاكم، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- التلخيص على المستدرك للحاكم، للإمام محمد بن أحمد الذهبي، مطبوع بذيل المستدرك، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن، تحقيق د. الوليد الفريان، دار الصميعي، ١٤١٥هـ.
- الشرك بين القديم والحديث، أبو بكر محمد زكريا، مكتبة الرشد، ١٤٢١هـ.
- الجامع الفريد، طبع على نفقة عبد العزيز و محمد العبد الله الجميح، ١٤٠٨هـ.
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر.
- مجمع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجمع الملك فهد.

فهرس الموضوعات

٥	تقديم فضيلة الشيخ عبد العزيز الراجحي
٩	مقدمة
٩	معنى النواقض
١٣	معنى اعلم
١٤	النافق الأول: الشرك
١٥	تعريف الشرك
١٥	الدليل الأول: في حكم الشرك في الدنيا.....
١٥	الدليل الثاني: في حكمه في الآخرة
١٦	ما يترتب على المشرك من أحكام في الدنيا
١٧	تعريف العبادة.....
١٨	أنواع الأوامر والنواهي
١٩	من الشرك الذبح لغير الله
١٩	من الشرك دعاء غير الله
٢٠	من الشرك الاستعانة بغير الله
٢٠	من الشرك طاعة المخلوق في التحليل والتحريم

٢٠	من الشرك الركوع والسجود لغير الله
٢٤	الناقض الثاني: اتخاذ الوسائل
٢٥	حكم من جعل بينه وبين الله واسطة
٢٩	الناقض الثالث: عدم تكفير المشركين أو الشك في كفرهم
٣٠	حكم من قال من أحب أن يتدين بأي دين فله ذلك
٣٠	حكم من قال لا أدرى هل الكفار كفار أم لا
٣١	لا يحصل التوحيد إلا بأمررين
٣١	معنى الطاغوت
٣٢	معنى كلمة التوحيد
٣٣	حكم من قال إن الله هو المعبد وأنا أوحده وأعبده
٣٤	معنى التحلية والتخلية
٣٥	الناقض الرابع: اعتقاد أن غير هدي النبي أكمل
٣٦	حكم العمل بالقوانين
٣٧	حكم من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير الله ورسوله
٣٨	الناقض الخامس: بعض شيء مما جاء به الرسول
٣٨	حكم من أغض الصلاة والزكاة ونحوهما
٣٨	حكم من أغض التعدد
٤١	الناقض السادس: الاستهزاء بالدين

٤١.....	حكم من استهزاً بالصلة والمصلين
٤٢.....	حكم من استهزاً بالجنة والنار
٤٢.....	حكم من استهزاً بثواب الأعمال الصالحة
٤٦.....	النافق السابع: السحر
٤٦.....	تعريف السحر في اللغة
٤٦.....	تعريف السحر اصطلاحاً
٤٧.....	اتصال الساحر بالشياطين
٤٨.....	حكم السحر
٤٨.....	تعريف الصرف
٤٩.....	تعريف العطف
٤٩.....	تعريف التولة
٥١.....	النافق الثامن: مظاهر المشركين
٥١.....	معنى المظاهر والمعاونة
٥٢.....	الدليل على أن مظاهر المشركين كفر
٥٣.....	الفرق بين التولي والموالاة
٥٣.....	حكم تولي ومحبة المشركين
٥٤.....	النافق التاسع: من اعتقاد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد

الشريعة الناسخة والخاتمة.....	٥٤
سبب عدم التزام الخضر بشرعية موسى	٥٨
حكم من قال إن شريعة محمد خاصة أو للعرب	٥٩
الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله	٦٠
حكم المتحلل من الأديان.....	٦٠
الأدلة على كفر المعرض عن دين الله	٦١
الفرق بين الهازل والجاد والخائف والمكره.....	٦٣
حكم من فعل ناقضاً وهو هازل.....	٦٤
حكم من فعل ناقضاً وهو جاد	٦٤
حكم من فعل ناقضاً وهو خائف على نفسه.....	٦٤
حكم من فعل الناقض وهو مكره وقلبه مطمئن بالكفر	٦٤
بيان خمس حالات لمن فعل ناقضاً	٦٣
حكم من فعل ناقضاً وهو مكره وقلبه مطمئن بالإيمان	٦٦
قائمة المصادر والمراجع	٦٩
فهرس الموضوعات	٧١